سماع غيره ونتجه لا بضر تصد جهر بواجب لتبليغ اذا لجهر ليس بواجب و
انه يضر ان قصد بالواجب التبليغ او هو والتبليغ كحمد لعاطس او قراءة وكره جهر
مأموم الا بتكبير وتحميد وسلام لحاجة فيسن والا سن اسراره قال الشيخ اذا كان
الامام يبلغ صوته المأمومين لم يستحب لاحد منهم التبليغ باتفاق المسلمين و
جهر كل مصل في ركن وواجب فرض بقدر ما يسمع نفسه ومع مانع بحيث يحصل سماع
مع عدمه وسن رفع يديه اشارة لرفع الحجاب بينه وبين ربه او احديهما عجزا مع
ابتداء تكبير مكشوفتين هنا وفي دعاء مبسوطتي الاصابع مضمومتها مستقبلا
ببطونهما القبلة الى حذو منكبيه برؤوسهما ان لم يكن عذر وينهيه معه ويسقط
استحباب رفعهما بفراغ تكبير ومن رفع اتم صلاة ممن لم يرفع ثم يحطهما بلا ذكر
ثم يضع كف يمنى على كوع يسرى ويجعلهما تحت سرته ومعناه ذل بين يدي عز ويكره
على صدره وسن نظره لموضع سجوده الا في نحو صلاة خوف **فصل** ثم يستفتح
ندبا فيقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك **ونتجه**
وفي استفتاح او دارينة ونفل الا كله ثم يستعيذ فيقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
وكيف ما تعوذ مما ورد فحسن ثم يقرأ البسملة ندبا وليست من الفاتحة بل هي آية فاصلة
بين كل سورتين سوى براءة فيكره ابتداؤها بها ولا يسن جهر بها مر ويسقط اول
بشروع بثان ثم يقرأ الفاتحة وفيها احدى عشرة تشديدة فان ترك واحدة او ترتيبها او
قطعها غير مأموم بسكوت طويل او ذكر او دعاء او قرآن كثير لزمه استينافها ان تعمد بخلاف
نحو سهو ونوم وكان غير مشروع ولا تبطل بنية قطعها ولو سكت يسيرا ولا ان غلط
فرجع واتم وسن قراءتها مرتلة معربة يقف عند كل آية ولو تعلقت بما بعدها ويمكن
حروف مد ولين ما لم يؤد لتمطيط وهي اعظم سورة في القرآن واعظم آية فيه آية الكرسي
وكره افراط بتشديد ومد وقوله مع امامه اياك نعبد واياك نستعين ونحوه فاذا فرغ
قال آمين بقصر ومد اولى بعد سكتة لطيفة ليعلم انها ليست من الفاتحة وحرم
وبطلت ان شدد ميمها يجهر بها امام ومأموم معا ومنفرد فيما يجهر فيه فان تركه امام
او اسره اتى به مأموم جهرا وسن سكوت امام بعدها بقدر قراءة مأموم لا قول آمين
رب العالمين ويلزم جاهلا تعلم الفاتحة فان ضاق وقت لزمه قراءة قدرها حروفا وآيات
فان لم يعرف الا آية منها كررها بقدرها ولا يجزيه آية من غيرها بخلاف بعض آية فان لم
يحسن قرآنا حرم ترجمته اذ لا تسمى قرآنا فلا تحرم على جنب ولا يحنث بها من حلف لا يقرأ و
تحسن لحاجة تفهيمه ولزمه قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فان عرف بعض

كوره بقدره **ونتجه** جواز ترجمة هنا والا وقف بقدر قراءة كاخرس ولا
يلزم بصلاة خلف قارئ ويسن ومن صلى وتلقف القراءة من غيره صحت ثم يقرأ مبسملا
سورة كاملة ندبا من طوال المفصل في فجر وقصاره في مغرب وفي الباقي من اوساطه
ولا يكره لعذر كمرض وسفر باقصر من ذلك والا كره بقصاره في فجر لا بطواله في مغرب
واوله ق وآخر طواله الى عم واوساطه منها للضحى وقصاره منها لآخر فلا يعتد بالسورة
قبل الفاتحة وتجزي آية الا ان احمد استحب ان تكون طويلة كآية الدين وآية الكرسي فان قرا
من اثناء سورة فلا باس ان يبسمل نصا وحرم تنكيس الكلمات وتبطل به عمدا الا السور
والآيات ويكره كبكل القرآن في فرض او بالفاتحة فقط لا تكرار سورة او تفريقها في ركعتين
ولا جمع سور في ركعة ولو في فرض ولا قراءة اواخر السور واوساطها او ملازمة سورة مع
اعتقاد جواز غيرها وقال الشيخ ترتيب الآيات واجب لان ترتيبها بالنص اجماعا
وترتيب السور بالاجتهاد لا بالنص في قول جمهور العلماء منهم المالكية والشافعية و
لما اتفقوا على المصحف زمن عثمان صار هذا مما سنه الخلفاء الراشدون وقد دل الحديث ان
لهم سنة يجب اتباعها ولا تصح بقراءة تخرج عن مصحف عثمان وتحرم لعدم تواتره وتصح بما وافقه
المصحف وان لم يكن من العشرة نصا وكره احمد قراءة حمزة والكسائي لا غيرهما من العشرة والادغام
الكبير لابي عمرو وانما كره قراءة حمزة للادغام الشديد فيتضمن اسقاط حرف بعشر حسنات وا
ختار قراءة نافع من رواية اسمعيل بن جعفر ثم قراءة عاصم من رواية ابي بكر بن عياش وما كان
احب الى احمد من مالك وقال ابن الجوزي كان احمد لا يدع شيئا في القرآن الا اتخذه وبابه
ويمد مدا متوسطا وسن جهر امام بقراءة في صبح وجمعة وعيد وكسوف واستسقاء
وتراويح ووتر بعدها واولتي مغرب وعشاء ويسن فيما عدا ذلك وكره لمأموم و كل مصل
نهارا في نفل ويخير منفرد وقائم لقضاء ما فاته ويسن في قضاء صلاة جهر نهارا مطلقا
ويجهر بها ليلا في جماعة وفي نفل يراعي المصلحة قال ابن نصر الله والاظهر ان النهار هنا
من طلوع شمس **فصل** ثم يركع مكبرا رافعا يديه مع ابتدائه فيضع يديه
مفرجتي الاصابع على ركبتيه ويمد ظهره مستويا ويجعل راسه حيا له ويجافي مرفقيه
عن جنبيه والمجزي بحيث يمكن وسطا مس ركبتيه بكفيه نصا لانه لا يخرج عن حد
قيام لركوع الا به او قدره من غير وسط ومن قاعد مقابلة وجهه ما امام ركبتيه من
الارض ادنى مقابلة وتتمتها الكمال وينويه احدب لا يمكنه ومن انحنى لتناول شيء
ولم يخطر ركوع بباله لم يجزه ولو سقط لعلة قبل رفعه منه عاد ان زالت لا بعد سجود
فان عاد منه عالما بطلت صلاته ويقول سبحان ربي العظيم ثلاثا وهو ادنى الكمال

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)